

الخطوة صفر: التعرّف إلى شروط بروتوكول العمل المُبكر

يتعيّن عليكم التعرّف إلى نموذج بروتوكول العمل المُبكر وأبرز معايير العمل القائم على التنبؤ الخاص بصندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث. وبإمكان الجمعيات الوطنية الحصول على النموذج المذكور عبر الضغط [هنا](#) [وهنا](#) للاطلاع على المعايير الكاملة.

أمّا بالنسبة لبروتوكولات العمل المُبكر المُعدّة والممولة من قبل مصادر تمويلٍ أخرى (كالحكومة)، أو من خلال التمويل الخاص بالجمعية الوطنية، فلا تُعتبر المعايير إلزامية. إلا أنّ الجمعيات الوطنية مدعوة للاستعانة بالمكوّنات التوجيهية لنموذج بروتوكول العمل المُبكر.



يشكّل العمل القائم على التنبؤ الخاص بصندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث أداة تمويلٍ مسبق تقوم بتخصيص الأموال تلقائيًا بمجرد تفعيل أحد التنبؤات. هذا ويتمّ الاتفاق على التمويل المخصّص لتنفيذ بروتوكول العمل المُبكر بشكلٍ مسبق، وذلك وفقًا للمعايير الرئيسية أدناه.

حمّلوا نموذج العمل القائم على التنبؤ الخاص بصندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث عبر الضغط [هنا](#).

أبرز معايير بروتوكول العمل المُبكر في إطار العمل القائم على التنبؤ الخاص بصندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث

- تسعى الإجراءات المبكرة إلى الحدّ من المخاطر والأثر الإنساني، ويمكن تنفيذها في الفترة التي تفصل بين التوقّع ووقت بروز الأثر المترتب عن حدثٍ وخيم.
- ويشير بروتوكول العمل المُبكر إلى قابلية تنفيذ الإجراءات المبكرة ضمن المهلة الزمنية المتاحة.
- ولكلّ إجراءٍ مبكر يتمّ اختياره، ينبغي أن يشمل بروتوكول العمل المُبكر على نظريّة تغييرٍ وأن يبرهن ملاءمة الإجراء المُتخذ للحدّ من خطرٍ معيّن.

- يتمّ تقديم بيانات تظهر أنّ حدثًا بحجم/قوّة الحدث الذي تقوم عليه المحفّزات قد سبّب أثرًا إنسانيًا كارثيًا في المنطقة في الماضي.
- هذا وتقوم المحفّزات على مزيجٍ من تحليل عوامل الخطر والتنبؤ، وفقًا للخطوات المبيّنة في منهجية المحفّزات الحائزة على الموافقة.
- كما وثمة خارطة أو منهجية واضحة تساعد الجمعية الوطنية على تحديد المجالات التي تستوجب العمل، بناءً على مزيجٍ من نقاط الضعف ومدى التعرّض والتنبؤ، عند تفعيل بروتوكول العمل المُبكر وفقًا لنموذج المحفّزات.

• ويعالج بروتوكول العمل المُبكر الأحداث المتطرفة التي تبلغ فترة تكررها **5 سنوات** على الأقل.

• وفي الحالات المثلَى، ينبغي أن يصل البروتوكول إلى **1000 أسرة** كحدّ أدنى في حال طلب الحصول على **250 ألف فرنك سويسري** أو إلى **2000 أسرة** على الأقلّ في حال طلب الحصول على **350 ألف فرنك سويسري**.

تخصيص 40% كحدّ أقصى للتخزين المسبق للميزانية بما يغطي كافة التكاليف

تخصيص 25% من الميزانية كحدّ أقصى لأنشطة الاستعداد.

التخزين (في حال تعليقه). التفعيل.